[231] وبعض أصحابنا لا يفضل أحدهما على الآخر، وبعضهم يقول توسطا بين الأخبار، الحمد أفضل للإمام خاصة. فإذا جلس للتشهد الثاني، قال: التحيات ﷲ، والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرايحات المباركات الحسنات ﷲ، ما طاب وطهر وزكى وخلص (بفتح اللام) ونمى أشهد أن لا إله إلا اﷲ، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة، وأشهد أن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن اﷲ يبعث من في القبور، وأشهد أن ربي نعم الرب، وأن محمدا صلى اﷲ عليه وآله نعم الرسول، وأشهد أن ما على الرسول إلا البلاغ المبين، اللهم صل على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد، كأفضل ما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد - والصلاة على محمد والصلاة على آله واجبتان في التشهدين جميعا، الأول والأخير - السلام عليك أيها النبي ورحمة اﷲ وبركاته، السلام على أنبياء اﷲ المرسلين، وعلى ملائكته المقربين، السلام على محمد بن عبد اﷲ خاتم النبيين، السلام على عباد اﷲ الصالحين. ثم يسلم تسليمة واحدة مستقبل القبلة، وينحرف بوجهه قليلا إلى يمينه إن كان منفردا، أو إماما وإن كان مأموما يسلم تسليمتين، واحدة عن يمينه على كل حال، وأخرى عن شماله، إلا أن تكون جهة شماله خالية من أحد فيسلم عن يمينه ويدع التسليم على شماله، ولا يترك التسليم عن يمينه على كل حال، كان في تلك الجهة أحد، أو لم يكن على ما قدمناه، والذي ذكرناه من كيفية التشهدين فضل، لا حرج على تاركه، وأدنى ما يجزى فيهما، الشهادتان، والصلاة على النبي صلى اﷲ عليه وآله، والصلاة على آله عليهم السلام. والتسليم، الأظهر أنه مستحب، وذهب السيد المرتضى رضي اﷲ عنه إلى
